السفير

الجمعة 19-02-2010 العدد 11522

8

«تدهورت جودة خدمات الاتصالات في لبنان»

«الهيئة المنظمة»: نتعرض منذ أشهر لحصار إداري ومالي

اعتبرت الهيئة المنظمة للاتصالات في بيان أمس أنه «بعد أن أصبح قانون الاتصالات رقم ٤٣١/٢٠٠٢ نافذاً حكماً وباشرت الهيئة عملها وتنفيذ مهامها المنصوص عليها في هذا القانون، قامت الهيئة ببناء مؤسسة حديثة تطمح إلى أن تكون نموذجاً لإدارات وهيئات مختلفة في القطاع العام، مؤسسة شديدة التخصص مؤمنة طاقماً وإدارة بقيم الشفافية والمساءلة والاستقلالية والمساواة، منفتحة على باقي المؤسسات والإدارات العامة، وشديدة الحرص على أوضاع الخزينة العامة، ومؤمنة بدور اقتصادي فعال للاتصالات ومحرك لكامل القطاعات الإنتاجية الأخرى في لبنان».

كما قامت الهيئة، حسب البيان، «بوضع الأطر التنظيمية الضرورية والملحة للبدء في مسيرة إعادة هيكلة القطاع وتحريره وتنظيمه بشكل علمي ومدروس، مبني على خبرات محلية وإقليمية ودولية متراكمة، وعلى تجارب بلدان أخرى ناجحة».

أضاف البيان أن «الهيئة تتعرض منذ أشهر عديدة لحصار إداري ومالي يدفعها إلى تذكير أصحاب القرار وكافة المعنيين بقطاع الاتصالات في لبنان بأن الأولوية المطلقة يجب أن تكون وتبقى لتطبيق القوانين المرعية الإجراء، وبشكل خاص قانون الاتصالات، بما حدده للهيئة كمهام وصلاحيات في مرحلة أولى، وبما يتعلق بإعادة هيكلة القطاع في مرحلة مقبلة».

وتابع «إن الهيئة، إذ تقدر جهود وزير الاتصالات وقراره إعادة بلورة القواعد العامة للقطاع، وسعيه لفصل الجزء الضريبي عن الجزء التجاري في موارده، وإعلانه عن توسعة سعات الشبكات، وغيرها من الخطوات الأولية، تدعوه ومجلس الوزراء إلى المضيّ في دعمها إدارياً ومالياً وضمان استقلالية قرارها خلال تنفيذها للمهام التنظيمية والرقابية والاستشارية المنصوص عليها في القانون».

وذكرت الهيئة ببعض ما ألزمها القانون به «من إصدار تراخيص وإدارة ترقيم وإعداد أنظمة الترابط وشروط استخدام الأملاك العامة وموافقة على معدات الاتصالات وضمان معايير السلامة، وإجراءات التفتيش والمراقبة والملاحقة القضائية وفرض العقوبات، وتنظيم وإدارة ومراقبة حيز الترددات، وهو مورد وطني نادر يؤمن مداخيل هامة للدولة اللبنانية، إضافة إلى أهميته للمؤسسات الأمنية والعسكرية الرسمية والزامية تنسيق استخدامه مع الدول المجاورة».

وقال البيان «إن ضمان حقوق المستهلك بجودة خدمات الاتصالات (الخلوية والثابتة والإنترنت ونقل المعلومات)، يعني ضمان تجهيز الهيئة بالمعدات والبرمجيات المتخصصة التي تسمح بمراقبة جودة الخدمة ومقارنتها بالمعايير الدولية من جهة، وتلك التي تراقب وتنظم الترددات لدواعي السلامة العامة (الطيران والملاحة) والأمن (الجيش وقوى الأمن) والبث غير المرخص من جهة ثانية، بحيث يتاح للبنان الاستفادة القصوى اقتصادياً ومالياً وتقنياً من حيّز الترددات».

وأكدت الهيئة أن «إعادة بلورة سياسة القطاع تمهيداً لطرحها على مجلس الوزراء أمر ضروري ومطلوب من جميع المعنيين بالاتصالات لأنه يوضح الأهداف على الأمدين المتوسط والبعيد، والوسائل المعتمدة والمتاحة، وما تنتجانه معاً من وقع على موارد الخزينة ومن تنشيط للدورة الاقتصادية. بانتظار ذلك، اعتمدت الهيئة في مقاربتها لمشاكل القطاع على «مبدأ تشجيع المنافسة» المنصوص عليه في قانون الاتصالات كإحدى أولى مهامها، وقد أبدت رأيها وأعدّت مشاريع المراسيم التطبيقية التي يحتاجها وينتظرها القطاع منذ سنوات، ووضعت بتصرف وزير الاتصالات وكافة أصحاب القرار مجمل الدراسات وقواعد البيانات وخطط التطوير التي عملت عليها خلال السنوات الثلاث الماضية».

لذلك، يقول البيان، «لا تجد الهيئة تناقصاً أو تناقضاً في توزيع الأدوار بينها وبين وزارة الاتصالات، بل تكاملاً تاماً مبنياً على التعاون والتنسيق، وإن أي حديث عن عدم نفاذ قانون الاتصالات أو عدم وجود دور تنظيمي ورقابي للهيئة قبل وضع القواعد العامة للقطاع مخالف لروح ونص قانون الاتصالات، وقد سبق للهيئات القضائية المختصة (مجلس شورى الدولة وهيئة الاستشارات والقضايا) أن أبدت رأيها في نفاذ القانون وضرورة تطبيقه عبر تمكين الهيئة من القيام بكافة المهام التنظيمية والرقابية المنصوص عليها فيه».

وختم البيان «لقد تدهورت جودة خدمات الاتصالات في لبنان وتم تفويت فرص تطويرية واستثمارية عديدة للقطاع، حتى بات في أدنى المراتب الإقليمية وباتت شكاوى المواطن فيه لا تعد ولا تحصر. إن نص وروح قانون الاتصالات اعتمد مبدأ فصل الأدوار داخل وزارة الاتصالات، وهذا سبب أساسي وقانوني لإعادة التأكيد على أهمية دور الدولة اللبنانية في تمكين الهيئة من القيام بكافة المهام الملقاة على عاتقها بموجب قانون الاتصالات، وذلك عبر تأمين الموارد البشرية والمالية والتقنية الضرورية لذلك، وبمعزل عمّن كان أو يكون في السلطة في ذلك الحين».

Select info S.A.L.
"Only Your Selected Information"